

جمهورية مصر العربية



وزارة المالية
مصلحة الضرائب

البطاقة الضريبية

رقم البطاقة الضريبية

رقم التسجيل الضريبي

[Redacted]

الأمورية التابع لها :

كود الأمورية :

اسم الممول :

عنوان الممول :

رقم الملف :

النشاط :

إرشادات للممول

- ١- تصدر هذه البطاقة بناء على طلب يقدم إلى الأمورية المختصة
- ٢- يحظر على الجهات المبيته في المادة ١٢٩ من القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨٦ التعامل مع الممول إلا إذا كان حاصلًا على هذه البطاقة وثابت بها تاريخ تقديم الإقرار الضريبي عن آخر سنة
- ٣- يتمتع تقديم هذه البطاقة للأمورية لإثبات تاريخ تقديم الإقرار الضريبي أو إقرار الثروة أو عند حدوث تغيير في البيانات لإثبات هذا التغيير
- ٤- لا يجوز للممول أن يحصل إلا على بطاقة ضريبية واحدة مهما تعددت أنشطته التجارية أو المهنية أو الفروع ويكون ذلك من أمورية المركز الرئيسي
- ٥- تسلم هذه البطاقة عند :-
أ- إنتهاء مدة سريانها
ب- عند توفيق كليًا عن مباشرة النشاط